

1- أثر الفقه الاسلامي في مدونات الغرب :

المصطلح الغربي من أول أدوات التقدير في القانون الأوربي

عبد العزيز بن عبد الله

تتضمن الحضارة الفلسفية والخلقية قد اندرجت في
المدونات الاوربية في مختلف مجالات الفكر التشريعي
دبلوماسيا وعسكريا ومدنيا

نعم ان الاتصالات بين الاسلام واوروبا قد وصلت
تدريجيا عن طريق الاندلس وصقلية كما تبلورت عن
طريق مراسى البندقية وجنوة وبيزة وقد كان التجار
الاوربيون يقضون عدة شهور في الشرق في اوائل
الخريف ونصف الربيع من كل عام . فكان ذلك اول
اتصالهم بالاخلاق والعادات الاسلامية مما تمخض عن
نواة القانون التجاري الدولي الذي برز اول ما برز
من خلال انتشار مبدأ حرية البحار وذلك منذ القرن
الثاني عشر الميلادي . وقد كان للبوحدنين دور فعال
في ذلك حيث وضعوا المبادئ الاساسية لهذه القواعد
وحاربوا القرصنة باحداثهم مليشية خاصة بتأمين
البحار في الوقت الذي كانوا فيه سادة المتوسط مما
حدا صلاح الدين الايوبي الى الاستنجاد بالاسطول
المغربي ضد الصليبيين . وقد كان — كما يقول اندري
جوليان في كتابه (تاريخ الشمال الافريقي) — اول

اما بخصوص المجالات الاخرى وخاصة منها
العلوم التي تتصل من قريب او بعيد بالفقه والقانون
فقد كان للشريعة الاسلامية اثرها القوي في تكوين
التقاليد الاوربية وبلورة اختياراتها منذ القرن التاسع
الميلادي اي بعد مرور مدة قليلة على انتشار الدين
الجديد في اسبانيا وجنوب فرنسا وايطاليا وبعض
الجزر المتوسطية وبرز هذا العطاء الاسلامي الجديد
هو مبادئ الاخلاق الدولية وقد صنف صديقي وزميلي
مارسيل بوازار Marcel Boisard كتابا في هذا الصدد
كان اسمه الاول الاسلام والخلق الدولي .

L'Islam et la morale Internationale

وقد عرض على كتابه القيم في مسودته بجزئية
تبل طبعه للمشورة قبل ان ينشره في جزء واحد باسم
جديد هو (انسية الاسلام Humanisme de l'Islam)
كما اهداني دراسة اخرى باللغة الانجليزية حول
(التأثير المحتمل للاسلام في القانون العمومي والدولي
الغربي) .

وقد أصبح اليوم من البديهي ان كثيرا من

التاسع عشر بعد (حرب القرم) وقد نص (ماس لاطرى) على ذلك من خلال معاهدة أبرمها الموحدون انطلاقاً من الآية الشريفة « ولا تزر وازرة وزر اخرى » وقد قام اليهود بدور كبير في تسهيل نشر هذه المبادئ التي ادرجوا الكثير منها في تلمودهم دعماً لنصوصه التشريعية .

وقد اقتبس (الفونس التاسع) - الحكيم ملك تشنالة وإمبراطور الغرب (1272 م) متأثراً بمعطيات الحضارة الإسلامية في النصف الثاني للقرن الثالث عشر - من عدد كبير من المصادر العربية وهو الذي جدد جامعة سالامانكا التي قامت بدور كبير في وضع ما أدى إلى القانون الدولي الحديث وقد كتب الفونس هذا أول مدونة قانونية في أوروبا سماها Las Siete Partidas (نشرت بتعليق لاتينية من طرف Gregorio Lopez في ثلاثة مجلدات (مدريد 1829) وقد استلهمها خاصة من قانون (الولايات) في الاندلس المسلمة الراجع إلى عام 1280 م / 679 هـ .

فكان اقتباساً فعلياً من الشريعة الإسلامية . ولا يخفى على المختصين الذين يحاولون التنظير بين نحوى النصوص وتاريخ صدور هذه النصوص ، ما كان من اثر لهذا الكتاب اللاتيني في نشوء القانون الدولي الأوربي في العصر الحديث .

وقد بدأ فريديريك الثاني Frederik II of Hohenstauffen ، ملك صقلية وإمبراطور جرمانيا (1250 م) ، يستمد من التراث الإسلامي وهو الذي أسس جامعة نابلس عام 1224 م وجعلها بالمخطوطات العربية وكان (طوماس الاكوينى) (المتوفى عام 1274 م) من تلاميذه وقد اعتبر فريديريك هذا أول ملك مبدع وخلاق وضع الكثير انطلاقاً من المناهج العربية . من ذلك وضعه لنضرائب المباشرة وغير المباشرة والهيكل العسكرية والرسوم الجمركية واحتكار الدولة للمعادن وبعض البضائع مما كان يعرف في الشريعة الإسلامية منذ القرنين التاسع والعاشر ولكنه أصبح نموذجاً احتذته أوروبا كلها .

وقد كان الفرنج في فلسطين يتلقفون الآراء والنظريات الإسلامية لا فرق بين الموراني والتكنولوجي منها خاصة في مجال الزراعة والتجارة وتنظيم الصحة العمومية ، ومن مظاهر هذا التأثير بروز روح التسامح بدل العنف لدى الامرنج الذين كانوا يحذون حذو المسلمين بفلسطين وسوريا في كل نصرقاتهم بل ان نظام الكثير من المؤسسات المسيحية مثل les templiers

استلهم في البحر الأبيض المتوسط . والموحدون هم أول من لقن مصطلحات التجارة الدولية أيضاً لأوروبا. هذا وإن أول بادرة نتجت عن حرية التبادل التجاري بين الشرق والغرب خاصة في المتوسط هي ظهور عملاء تجاريين مهدوا للمبادلات الدبلوماسية فأصبحوا عبارة عن قناصل أوربيين على التراب الإسلامي بعد الحروب الصليبية وقد بادر الإيطاليون والقطانيون الأسبان وتجار جنوب فرنسا (ناحية بروفانس) إلى إقامة هذه القنصليات في الشرق الإسلامي فكان من لوازم هذا التأثير إدراج نص قانوني في دستور بلدية مرسيليا منذ القرن الثالث عشر حول احترام ملكية الأجانب ولو في أمان الحرب وذلك احتذاء بما كان يتمتع به التجار الفرنسيون على الشواطئ المصرية والسورية . ومعلوم أن حماية المسافرين والتجار الأجانب كانت تنسم منذ أوائل الإسلام بسمة الوجوب في دار الإسلام ، وقد تبلور التأثير الإسلامي عملياً في التخصيص على هذه المبادئ فعلاً في المعاهدات التجارية . مثال ذلك المعاهدة التي أمضيت عام 895 هـ / 1489 م بين جمهورية فلورانس والسلطان المملوكي تايقباي أمير القلعة بالقاهرة وقد تم توقيعها بعد ثلاث سنوات من المفاوضات برزت خلالها أولاً كمرسوم سلطاني لتوثيره الإدارية بمصر وسوريا قبل أن تكون معاهدة مع تجار أوربيين . وقد نص هذا المرسوم بالإضافة إلى حماية التجار وضمان حقوقهم على عدة بنود تتعلق برسوم الجمارك (14 %) والقواعد الإدارية المتبعة وإقامة قنصلية بين التجار داخل فنادتهم ووسائل تحويل القروض بل نص المرسوم حتى على إمكان التحكيم على يد السلطان بين تجار فلورانس وتجار أوربيين آخرين على الأراضي أو المياه المملوكية كل ذلك انطلاقاً من الشريعة والتقاليد الإسلامية .

وقد أدت المبادلات التجارية بين الشرق الإسلامي وأوروبا لا إلى امضاء معاهدات دولية نحسب بل إلى تطوير الاعراف الجمركية والقوانين الإدارية والبحرية والحربية مع أوروبا الغربية ، وقد تأسست في الاندلس عام 741 هـ / 1340 م قنصلية للبحر كما وضعت مدونة للتقاليد والقواعد تجمعت فيها نصوص ظهرت منذ القرن الحادي عشر الميلادي أيام الموحدين ، وقد تم ذلك أولاً في برشلونة حيث نشرت مجموعة قواعد لتنظيم التجارة البحرية والنص على عدم للمسؤولية الجماعية مما لم يعرف الا خلال القرن

أ أو غروسيو المعبد الذين تكونوا بفلسطين) و hospitaliers كان مستبدا منذ أوائل القرن الثاني عشر من التنظيمات الإسلامية خاصة منها نظام الرباط، وقد برزت الفلسفة الإسلامية آنذاك وربطت بصلبة وثيقة بين القانون والاخلاق وبين الفرد والحكومة وظهر الإنسان في عمله الخلاق كشخصية مستقلة نحاول ان نخلق من خلال القانون الشروط الاجتماعية التي تبرز كرامة الإنسان ومسؤوليته ، وقد ترجم الكثير من الدراسات الأكاديمية في القانون والإدارة بايطاليا من النصوص العربية وراجت بأوروبا كلها على يد الاساتذة الذين كانوا ينتقلون حسب العادة من جامعة الى أخرى ، وقد كان لهذا الطابع الخلقى في الشريعة الإسلامية اثره الاسمى في أوروبا المتوسطية مما رقى الشعور والحاسة القانونية وكان هذا المظهر بدون شك الميزة المثلى في الآثار الإسلامية التي كينت نظرية العدالة وتطبيقاتها الفعلية عند الغربيين ، من ذلك اعتبار كل من نتجه اليه التهمة بريئا الى ان يتحقق العكس وهذا هو مبدأ براءة الاصل الذي جاء به الاسلام منذ البداية ومعلوم ان (لويس التاسع) أو لويس القديس (1270 م) ، ملك فرنسا الذي عاش بفلسطين وخالف علماء الكلام أمثال (طوماس الاكوينى) ، قد تأثر مباشرة بالاسلام في بنابغمه التطبيقية بأرض فلسطين فظهر ذلك في اصلاحاته

الشريعة وقد أشار الى ذلك Joinville في مذكراته (Mémoires) وكان قد صاحب لويس التاسع الى مصر (توفى عام 1317 م) (كما ذكر ذلك Charles Klein في كتابه (لويس القديس ملك بين اقدام الفتراء باريس 1970 ص 60) .

وهكذا يمكن القول بان تأثير الاسلام في أوروبا قد شمل كل المجالات سواء منها الدبلوماسية (باحداث تنصليات) أم اقرار مبدأ شخصية القانون وكرامة الاجنبى وضمان حقوقه واساليب اعلان الحرب ووسائل تمويض العدو وحماية الاسرى والمرضى والمعزة واستعمال الشارات الضوئية خلال المعارك الليلية وحمام الزاجل في المواصلات وطريقة توزيع الغنائم ومبادئ الفروسية ، وقد بلغت هذه التأثيرات الانسانية حتى ملوك الجرمان الذين كان لرهبانهم أوثق الصلات ببلاط فريديريك الثاني بصقلية .

على ان المغرب بالخصوص كان له بالاضافة الى المبادرات الخلافة في العصر الموحدى ابداعات أشار اليها الاستاذ كايبى (Caillé) في الكتاب الذى وضعه حول المعاهدات والائمانات والمراسيم في عهد السلطان سيدى محمد بن عبد الله حيث أبرز طابع الخلق والابداع لكثير من المبادئ التي اندرجت في مدونات القانون العمومى الدولى بأوروبا .